

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة السكن، العمران والمدينة والتهنية العمرانية
ديوان الترقية والتسيير العقاري -قائمة-

إعلان عن المنح المؤقت للاستشارة (بعد عدم جدوى عدة طلبات عروض) رقم: **2026/07 المتعلقة** بإنجاز **2000/1270/60 مسكن عمومي إيجاري مع الطرقات والتهنية الخارجية ومختلف الشبكات الشطر الثاني برنامج 2024** مقسمة على عدة مشاريع عبر بلديات الولاية.
رقم التعريف الجبائي للديوان: 097524019047519

طبقا لأحكام المادة 65 و82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام والمادة 56 من القانون 12-23 المؤرخ في 2023/08/05 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالصفقات العمومية، يعلم ديوان الترقية والتسيير العقاري قائمة جميع المتعهدين المعنيين، أنه أثناء جلسة تقييم العروض المنعقدة بتاريخ: **2026/05/11** الخاصة بالاستشارة (بعد عدم جدوى عدة طلبات عروض) رقم **2026/07 المتعلقة** بإنجازه **2000/1270/60 مسكن عمومي إيجاري مع الطرقات والتهنية الخارجية ومختلف الشبكات الشطر الثاني برنامج 2024** مقسمة على عدة مشاريع عبر بلديات الولاية المعن عنها بتاريخ: **2026/04/26** أعلنت عن النتائج التالية:

المستفيد من الصفقة	رقم التعريف الجبائي للمستفيد	النقطة التقنية المتحصل عنها	مبلغ العرض الإجمالي بكل الرسوم قبل التصحيح (دج)	مبلغ العرض الإجمالي بكل الرسوم بعد التصحيح (دج)	مدة الإنجاز
إنجاز 2000/1270/30 مسكن عمومي إيجاري مع الطرقات والتهنية الخارجية ومختلف الشبكات الشطر الثاني برنامج 2024 ببلدية الدهوارة					
رحمانية ناصر	158240900028468	45.00	103 574 378.94	103 574 378.94	10 أشهر
إنجاز 2000/1270/30 مسكن عمومي إيجاري مع الطرقات والتهنية الخارجية ومختلف الشبكات الشطر الثاني برنامج 2024 ببلدية عين صندل					
معاشية مسعود	181241500202127	35.00	101 756 283.51	101 167 658.94	10 أشهر

ملاحظة : بإمكان المتعهدين الذين لم تمنح لهم الصفقة والراغبين في الاطلاع على النتائج المفصلة لتقييم عروضهم التقنية والمالية، الاتصال بمصالح الديوان في أجل أقصاه ثلاثة (03) أيام ابتداء من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان ، كما يمكن للمتعهد الذي يحتج على الاختيار الذي قامت به المصلحة المتعاقدة أن يرفع طعنا أمام لجنة الصفقات العمومية للديوان في أجل عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ أول نشر لهذا لإعلان، وإذا تزامن اليوم العاشر مع يوم عطلة أو يوم راحة قانونية، يمدد التاريخ المحدد لرفع الطعن إلى يوم العمل الموالي.